

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ الثَّانِيَّةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في ١٦ ذى الحجة سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٤ يولية سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٢٦
--------------------------	---	-------------

محتويات العدد

رقم الصفحة

رئاسة جمهورية مصر العربية : قراران رقما ٢٣٦ و٢٣٧ لسنة ٢٠٢٣ ٣ و٤

قرارات أرقام من ١٦٤٧ إلى ١٦٥٩ }
رئاسة مجلس الوزراء }
ومن ١٦٦١ إلى ١٧٠٩ لسنة ٢٠٢٣ ٥-١٣٦



المطابع الأميرية
صورة الكترونية لإصدارها عند التناول

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب وصلاحيه القضاة فى طلب الصلاحيه

رقم ٢ لسنة ٢٠٢١ المقيد برقم ٦ لسنة ١٥ ق صلاحيه بجلسته المعقوده

فى ٢٠٢١/٣/٢٧ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب الأعلى فى الطعن رقم ٣ لسنة ٢٠٢١

بجلسته المعقوده فى ٢٠٢٢/١٢/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُنقل السيد / أحمد فوزى عبد الحفيظ عبد الله - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة

شبين الكوم الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بالجهاز المركزى للتنظيم والإدارة

تُعادل درجة وظيفته الحالية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠٢٢) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب وصلاحيه القضاة فى طلب الصلاحيه

رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ المقيّد برقم ٤ لسنة ١٥ ق صلاحيه بجلسته المعقوده

فى ٢٠٢١/٢/٢٧ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس التأديب الأعلى فى الطعن رقم ٢ لسنة ٢٠٢١

بجلسته المعقوده فى ٢٠٢٢/١٢/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُنقل السيد / أحمد حسنى زكريا بريك - القاضى بمحكمة حلوان الابتدائية إلى

وظيفة غير قضائية ، بالجهاز المركزى للتنظيم والإدارة تُعادل درجة وظيفته الحالية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ١٢ يونية سنة ٢٠٢٢) .

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنوفية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥٧٥م^٢) ضمن القطعتين رقمى ١١٩ و١١٨ بحوض البرانى نمرة (٤) زمام قرية كفر سرسموس التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الشهداء - محافظة المنوفية بالمجان لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

المقعة المتوطية
 ردهة بمجالية باسم طبر
 الموضع بعد رسم كروكي لموقع مقرة حصة ريع هروا هي لفترة كفر كوس
 بالقطة ١١٩ ١١٨ موهن البراني في زمانه كفر كوس

١٦٤٧ الم ٢٢



اتجاه الشمال ←

مستقيم

١٦٤٧

مزل

١٦٤٧

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنيا ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٩٠٠ م^٢) (تبرع المواطن/ عبد الغفار عبد العزيز حماد عبد الجليل) ضمن القطعة رقم (١١) بحوض خفج الضبع نمرة (١٨) ، زمام قرية سلطان جيلانى ، ناحية قرية صفط الخمار التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المنيا - محافظة المنيا بالمجان لصالح وزارة الصحة والسكان لإقامة وحدة صحية عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى

المرتبة الملوية للزورنية ليبيا
إزالة الخطأ

وتم تزويك المساحة التي تم تعديل لفرقة إيشاد مرتبة ملوية
على شابهة لفرقة سلطان ميلونا لفرقة المرتبة الملوية لفرقة صسنة رنا
نزل الملوية المساحة ... ١٩ نيل لفرقة الملوية لفرقة لفرقة

ن ١٦٤٨ لسنة ٢٠٢٣



إشاد

المرتبة الملوية لفرقة لفرقة
إشاد



- ١. لفرقة لفرقة لفرقة
- ٢. لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة
- ٣. لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة
- ٤. لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة
- ٥. لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة لفرقة



بدر اطاره
١١/٢
١١١١٥
٢٠٢٣

بدر اطاره
١٦٤٨



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (فدانان و ٢١ قيراط و ٣ أسهم) تعادل ٢,٦٤,١٢١ م^٢ كائنة على طريق دمنهور/ أبو حمص وترعة المحمودية بجوار مضرب الأرز بالقرب من الحيز العمرانى لمركز ومدينة أبو حمص - محافظة البحيرة بالمجان لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى لإقامة وحدات إسكان اجتماعى عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الغربية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٥٥٤ م^٢ ضمن القطعة رقم
(٤٥) بحوض داير الناحية نمره (١٠) زمام قطور البلد التابعة للوحدة المحلية لمركز
ومدينة قطور - محافظة الغربية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة
مدرسة قطور الابتدائية عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ ودهب وقطاع خليج العقبة السياحى بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٧٠م^٢ بمدينة شرم الشيخ محافظة جنوب سيناء بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية المقام عليها مدرسة الفيروز الرسمية للغات وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

١٥١
٥-٤



محافظة جويلية بولاية الجزائر
البلدية البلدية للتخطيط والتعمير العمرانية
الاوراق الخاصة للتخطيط والتعمير العمرانية

كروكي يوضح مواقع طرحه الفروع
الترسيمية لتلك بالهيكلمية
بمساحة 2٤4170.21 بعتبة شرم الضمخ

Point	North	East
1	27° 51' 30.20202" N	03° 17' 52.761910727" E
2	27° 51' 30.210268202" N	03° 17' 52.761910727" E
3	27° 51' 30.202603202" N	03° 17' 52.761910727" E
4	27° 51' 30.130179949" N	03° 17' 50.806752687" E
5	27° 51' 32.609923222" N	03° 17' 50.806752687" E
6	27° 51' 30.039252822" N	03° 17' 50.792702627" E
7	27° 51' 30.529484822" N	03° 17' 52.792602627" E

الحد الجنوبي: بطول 444.03 وحدة مسطحة
الحد الشمالي: بمساحة المثلث 67.13 وحدة فاصل مع
طريق المسطحة
الحد الشرقي: بمساحة المثلث 85.83 وحدة مركز
شباب شرم الضمخ
الحد الغربي: بمساحة المثلث 400.26 وحدة طريق
المسلك

Spatial Reference
Name: WGS 1984 UTM Zone 36N
PCS: WGS 1984 UTM Zone 36N
GCS: GCS WGS 1984

0 20 40 60 80 120
M

مجلس البلديات
البلدية البلدية للتخطيط والتعمير العمرانية

دا مصطفى عبد الحكي
قائم بأعمال
رئيس الإدارة العامة للتخطيط العمراني

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الجيزة ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢١٨٠م^٢)
أمام مدرسة الشهيد ممدوح سالم الجبالى بقريه شنبارى التابعة للوحدة المحلية لمركز
ومدينة أوسيم - محافظة الجيزة بالمجان لصالح هيئة الإسعاف المصرية لإقامة نقطة
إسعاف عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الجيزة
رئاسة مركز ومدينة أوسيم
إدارة الأملاك
كروكي يوضح أرض الدولة الواقعة أمام
مدرسة الشهيد ممدوح سالم الجبالي (أنس بن مالك سابقاً)
المقترح تخصيصها للنفع العام وحدة إسعاف



ملاحظات الرسم
المحدد بالأحمر أرض الدولة المقترح تخصيصها للنفع العام وحدة إسعاف على مساحة ١٨٠ م^٢ تقريباً بأبعاد (١٥ × ١٢) متر

مدير الأملاك
م.ال.ال.ال.
م.ال.ال.ال.
م.ال.ال.ال.
م.ال.ال.ال.
م.ال.ال.ال.
١٦٦٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٨٧م^٢) كائنة بشوارع لوحة الكهرباء متخللة من مباني مساكن الفردوس بجوار مخازن المطاحن وبالقرب من الطريق الدائرى حى غرب المنصورة - مدينة المنصورة - محافظة الدقهلية بإيجار اسمى مقداره خمسة جنيهاً للمتر المربع سنوياً لصالح هيئة الإسعاف المصرية لإقامة نقطة إسعاف عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



٢-٢
١٦٥٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ ودهب وقطاع خليج العقبة السياحى بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛
وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٧٥٠م^٢) ضمن القطعة رقم (٩) بمنطقة الخدمات العامة بحى النور - مدينة شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء بالمجان لصالح وزارة العدل لإقامة مقر لمصلحة الشهر العقارى والتوثيق عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



١٩
٢٠٢٣

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ القاهرة ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة الأرض المقام عليها الفيلا رقم (٢٣٠) من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢١٧٠م^٢) تقريباً بشارع ترعة الجبل ناصية شارع عبد القادر الجيلانى - حى الزيتون - محافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع بدون مقابل (بالمجان) لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى



جزء من الخريطة المساحية (١٢٤)

الموقع العام لقطعة الأرض رقم ٢٣ شارع ترعة الجبل ناصية شارع الامير عبدالقادر الجيلاني بحي الزيتون بمساحة ٢م ٢١٧٠ تقريبا والمطلوب تخصيصها لصالح هيئة الابنية التعليمية لاقامة مدرسة عليها



١٦٥٥ ك ٢٤

الكروكي

الكروكي طبقا لمحضر المعاينة والمؤرخ في ٢٤/١٢/٢٠١٧ بحضور مندوب ادارة الرفح والميزانية بالادارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية

مع مراعاة الاتي

- خطوط التنظيم المعتمدة
- الاستخدام تعليمي (مدرسة) طبقا لمحضر
- اجتماع لجنة تحديد الاستخدام بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٧
- توصيات لجنة موقوفات الكورنيش
- طبقا للمخطط الصادر بالقرار ١٥٩٥ لسنة ٢٠١٤ لا يمكن البناء على زوايا تنظيم

المسطح تحت العجز والزيادة والعيبة بالطبيعية

قام باعداد الرسم
المكتب الفني للإدارة الهندسية
مهندس رئيس المكتب الفني
مهندس



مدير الادارة الهندسية

رئيس القسم

مهندس القسم

المختص

١٦٥٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٦٧٦ م^٢) ضمن القطعة رقم (١) بحوض المقصبة زمام قرية العامرية - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المحلة الكبرى - محافظة الغربية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة ابتدائية عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٦٦٢٤ م^٢) (تبرع المواطن / أحمد مصطفى محمد بطران) ضمن حوض الزعفرانى زمام عزبة السنور ناحية قرية هرم ميلوم التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الواسطى - محافظة بنى سويف بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مجمع مدارس يشمل (رياض أطفال - تعليم ابتدائى - تعليم إعدادى) عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ .

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٧١٤م^٢) بمنطقة المنياوى غرب ترعة نجع حمادى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج - محافظة سوهاج بالمجان لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٥٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٧٠٠ م^٢) ناحية روافع
القصير التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج - محافظة سوهاج بالمجان لصالح
الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة صرف صحى عليها ، وفقاً
للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


الديانة الملكية لتكنولوجيا سويج

رقم ١٦٥٩ لسنة ٢٠٢٣

اللائحة التنفيذية

مطابقاً للمادة

رسم لتركيب لمربع مظهرت على روائح ليعود
المادة لتركيب ليعود لائحة روائح ليعود لائحة الرتبة ليعود



سور ليعود ليعود
المحدد باللائحة (المقررة) المادة المزارع مظهرت ليعود ليعود

روائح ليعود ليعود مظهرت ليعود ليعود
اللائحة التنفيذية ليعود ليعود ليعود ليعود

٢-٢
١٦٥٩ لسنة ٢٠٢٣

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٠٥٠ م^٢) ضمن القطعة رقم (١١٢/٥/ج) بحوض عبد العزيز زمام قرية ميت العامل ، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أجا - محافظة الدقهلية بالمجان لصالح مديرية القوى العاملة بالمحافظة لإقامة مركز تدريب مهني متخصص عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

محافظة الدقهلية
رئاسة مركز ومدينة اجا
الإدارة الهندسية - أملاك الدولة

نوع ١٦٦٤ ك ٢ م

رسم كروكي الموقع المقترح
لإقامة مركز تدريب متخصص بقرية ميت العامل



رئيس الوحدة المحلية
يعتمداً

مدير الإدارة الهندسية
١٤٤٣
٤٤٤٤

مدير أملاك الدولة
محمد حرمه



١٦٦٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٤٤, ٢٨٦ م^٢) داخل زمام قرية الشيخ والى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة - محافظة الوادى الجديد بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لاستخدامها فى توسعة مسجد الحاج مهدي وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم التنفيذ خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٦٤, ٦٢٦ م^٢) داخل زمّام قرية شمس - ناحية قرية ذخيرة - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بلاط - محافظة الوادى الجديد بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق، على أن يتم التنفيذ خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدينى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٣٩٩م^٢) كائنة بشوارع الشهيد حازم عبد الخالق بمدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد ، بالمجان ، لصالح مديرية التضامن الاجتماعى بالمحافظة ، لإقامة حضانة عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم التنفيذ خلال ثلاث سنوات من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٥٢٤ م^٢) (تبرع المواطن / عرفة زكى محمد يوسف) ضمن حوض نعمة ، زمام قرية بنى صالح التابعة لقرية منشأة السادات ناحية قرية تلت - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لاستخدامها فى توسعة فناء مدرستى قرنى الحوشى الابتدائية والإعدادية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

محافظة بن سويف

رئاسة مركز ومدينة الفشن

الوحدة المحلية بتلك


ر.د ١٦٦٥ لسنة ٢٠٢٣

(المجالس واللجان)

السيد الأستاذ / رئيس مركز ومدينة الفشن

تحية طيبة وبعد

ردا على إشارة سيادتكم التليفونية بخصوص افادتكم برسم كروكي يوضح القطعة المراد ضمها لمدرسة قرني الحوشي الابتدائية والاعدادية بمنشأة السادات - تلت نخطط علم سيادتكم برسم كروكي يوضح قطعة الارض وهي عبارة مساحة ٥٢٤ متر تقريبا ارض زراعية والمطلوب تخصيصها وضمها لتوسيع فناء المدرسة



وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام



سكرتير الوحدة
٢٠٢٣

المختص

٢٠٢٣
١٦٦٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٢٢ باستثناء مدينتى شرم الشيخ

ودهب وقطاع خليج العقبة السياحى بمحافظة جنوب سيناء من الخضوع لأحكام قانون

التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٨٧١٥ م^٢) بمدينة

شرم الشيخ - محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية

المقام عليها مدرسة جبل أكتوبر وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٥٠٠ م^٢) زمام مدينة سانت كاترين - محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية المقام عليها مدرسة أبو سيلة ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣١٢٥ م^٢) زمام مدينة سانت كاترين - محافظة جنوب سيناء ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية المقام عليها مدرسة الإسماعيلية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٦٠ م^٢) ضمن القطعة رقم (٢) بحوض الجبانات نمرة (٦١) زمام قرية حجازة قبلى - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قوص - محافظة قنا ، بالمجان ، لصالح المنطقة الأزهرية بالمحافظة لإقامة مكتب تحفيظ قرآن كريم عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٤٢, ٣٧٦ م^٢) ضمن القطعة رقم (١٥) بحوض نجع رفاعة نمرة (٥٩) ، زمام قرية حجازة قبلى - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قوص - محافظة قنا ، بالمجان ، لصالح وزارة الأوقاف لإقامة مسجد الشيخ حسين خلف الله عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة قنا

الوحدة المحلية لقرية حجازه قبلي

=====


١٦٧٠ الم ٢٢

رسم كروكي

عبارة عن مسجد الشيخ حسين والكانن بحوض نجع رفاعه ٥٩ قطعة ١٥

والمبني بالطوب الاحمر المسلح بزمام حجازه مركز قوص محافظة قنا

بمسطح = ٣٧٦.٤٢ متر والمراد تخصيصه



يعتمد رئيس الوحدة
 [Signature]

املاك الدولة - تخصيصات
 [Signature]

١٦٧٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٤٠٠ م^٢) خلف تقسيم الفردوس - مدينة الشلاتين - محافظة البحر الأحمر ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لإقامة مسجد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة البحر الأحمر
الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين
الإدارة الهندسية

كروكي للنشر في الجريدة الرسمية - ١٦٧١ لسنة ٢٠٢٣



المقترح تخصيصها لصالح / هدفية الأوقاف بالبحر الأحمر
الغرض من التخصيص / سكن / مشروع إقامة مسجد
المنطقة : خلف قسم العروس - بديل كطوولت وائيات

وحدودها : الحد البحري / شارع اسفلت بطول ٢٥ م الحد القبلي / شارع ترازى بطول ٢٥ م
الحد الشرقي / قضاء بطول ٢٥ م الحد الغربي / شارع ترازى بطول ٢٥ م

الإحداثيات كالتالي :

NO	N	E	NO	N	E
1	23.148112	35.601318	3	23.148045	35.601590
2	23.147957	35.601423	4	23.148200	35.601486

يعتمد
التوقيع / لواء / عادل شمس
رئيس مصلحة الشلاتين

الإدارة الهندسية
م / محمد أحمد ترازى

إدارة الإملاك
أ / حربي محمود

١٦٧١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٩٩٨م^٢) ضمن القطعة رقم (٦٩) بحوض التل نمره (٧) زمام قرية كفر الأمير التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة تمى الأمديد - محافظة الدقهلية بالمجان ، لصالح وزارة الصحة والسكان لإقامة مركز لرعاية الأمومة والطفولة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية

رئاسة مركز ومدينة تسي الأمديد

الأماك

رسم كروكي يوضح قطعة ارض أملاك دولة بحوض التل نمرة (٧) بالقطعة رقم

(٦٩) زمام كفر الأمير بمساحة (٩٩٨ م ٢)

س ١٦٧٤ لسنة ٢٠٢٣

- والرسم الكروكي يوضح الموقع علي الطبيعة .



- حدود القطعة كالتالي :

- الحد البحري / مبنى المدرسة الثانوية بطول ٣٧ م
- الحد الشرقي / مبنى تحسين البيئة بطول ٢٧ م
- الحد القبلي / باقي القطعة ٩٦ بحوضه بطول ٣٧ م
- الحد الغربي / باقي القطعة ٩٦ بحوضه بطول ٢٧ م



يصدق

رئيس القسم
إبراهيم الباز السيد

م أملك
عطية محمود

مهندس/ أحمد البسيوني
رئيس مركز ومدينة تسي الأمديد

٢-٢

١٦٧٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٦٧٧ م^٢) كائنة بالقطعة رقم (١٢٠) بتقسيم المركز الخدمى الجنوبى - مدينة القصير - محافظة البحر الأحمر بالمجان لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لإقامة مسجد وملحقاته عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

سنة ١٤٤٤هـ

رقم القطعة	اسم القسم	المركز الخدمي الجغرافي
١٢	مساحة القطعة	٣
	فرض التخصيص	مسجد وشطاه

محافظة البحر الاحمر
اسم المدينة
نوع مساح

الاسم مديرية اوقاف البحر الاحمر
العنوان
البلد - لاس فيغاس
بريد الالكتروني



Plots coordinates.

NO.	N	E
1	670143.11	226052.15
2	670189.20	226029.04
3	670191.20	226026.73
4	670190.99	226023.68
5	670178.77	225999.32
6	670130.00	226026.01

الحد الجنوبي شارع بطول ٣٣٣ م	الحد الشرقي شارع بطول ٣٣٣ م
الحد الغربي شارع بطول ٣٣٣ م	الحد الشمالي شارع بطول ٣٣٣ م

مقياس : رسم 1:500

الاشعارات القانونية لا يغير هذا النموذج موافقة تعاقبه ولا يملك بها أمام المحاكم أو ان جده اخرى في ايات التخصيص ويعتبر مجرد دراسة تمهيدية لتحرير اوراق التخصيص ارض يفرض اقامة مشروع استثماري - عقد تاجير ارض يفرض اقامة مسكن او مشروع صغير ويحظر حفرها تانما تصويره او تسليم نسخة للمستفيد او للغير

الاشعارات النهائية

التوقيع
السيد محافظ البحر الاحمر
التاريخ ١١

التوقيع
السيد محافظ البحر الاحمر

الاسم الثلاثي
حسن علي حسن
عوضا محمد عبد السلام
شاذلي محمد عبد العال
اسماعيل عبد السلام مبارك
البرقي محمد حسن الله

الخطوط العريضة
مدير الاسلاك
مدير الشؤون القانونية
مدير الادارة الهندسية
رئيس الوحدة المحلية

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ٩٣

لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعتا الأرض المبيتان فيما بعد من أملاك الدولة الخاصة ضمن القطعة

رقم (١) بحوض الرمال نمرة (١) فصل ثالث قسم (٢٨) ، بمنطقة الشيخ زايد - زمام

مدينة جمصة - محافظة الدقهلية بالمجان لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم

التمويل العقارى لإقامة وحدات إسكان اجتماعى عليهما وهما :

١ - قطعة أرض بمساحة (٤٥٩٨٥ م^٢) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم

الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - قطعة أرض بمساحة (٩٦٩٧٩ م^٢) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم

الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (ب).

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة القهيلية
رئاسة مدينة جمصه
الإدارة الهندسية - أملاك

١٠٠٢٢٠٠
١٦٧٤

(٢)

مقترح إقامة مشروع إسكان اجتماعي بمدينة جمصه بمساحه ٢٤٥٩٨٥ م^٢



↑
اتجاه الشمال

مدير الإدارة الهندسية

مدير الأملاك


٢-٢
١٦٧٤

محافظة القاهرة
رئاسة مدينة جمصة
الإدارة الهندسية - أملاك

(ب)

رقم ١٦٧٤ لسنة ٢٠٢٣

مقترح إقامة مشروع إسكان اجتماعي بمدينة جمصة بمساحة ٢م٩٦٩٧٩



اتجاه الشمال



مدير الإدارة الهندسية

مدير الأملاك

٢-٢
١٦٧٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنوفية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٠٠ م^٢) ضمن القطعة رقم (A / ٩٨ من (٥٢) بحوض الرمل نمرة (١٩) ، زمام قرية عرب الرمل التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قويسنا - محافظة المنوفية بالمجان ، لصالح مديرية التموين والتجارة الداخلية بالمحافظة لإقامة مبنى لمكتب تموين عرب الرمل عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

محافظة المنوفية

الوحدة المحلية بعرب الرمل

١٦١٠
٢٢١٧/٢٢
١٢١٧
٢٢١٧/٢٢

السيد الأستاذ المحاسب / رئيس مركز ومدينة قويسنا - إدارة المجالس

بعد التحية

ر.ح ١٦٧٥ ل.٢٢٠٠

إيماءا الى كتابكم ٤٣٥٨ في ١٩/١٠/٢٠٢٢ والوارد لنا ١٢٣٣ في ٢٠/١٠/٢٠٢٢ بخصوص كتاب إدارة المجالس هيئة مستشارى مجلس الوزراء بشأن طلب تخصيص قطعة أرض ١٠٠ حوض الرمل رقم ١٩ بالقطعة ٩٨/أ من ٥٢ أصلية بناحية عرب الرمل تنفيذ سيادتكم بالرسم الكروكي والأبعاد والموقع داخل الحيز العمرانى

بحرى مبنى بريد عرب الرمل

م ١٢٠٢



رئيس الوحدة



أ/ مساعد جمال

سكرتير الوحدة

أ/ وليد سامي

رئيس القسم

أ/ جلال المنقنا

الأملك

صلاح مرسي

١٦٧٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ القليوبية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٠٣ م^٢) زمام قرية الأحراز
التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة شبين القناطر - محافظة القليوبية بالإيجار الاسمى
لصالح هيئة الإسعاف المصرية لإقامة نقطة إسعاف عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعتا الأرض المبيتتان فيما بعد من أملاك الدولة الخاصة الكائنة بمنطقة

الأسمرات (٣) حى المقطم - محافظة القاهرة وذلك كحق انتفاع بدون مقابل (بالمجان)

لصالح الجهة والغرض المبيينين قرين كل منهما وهما :

١ - قطعة أرض بمساحة (٣٧٧٨ م^٢) لصالح وزارة الأوقاف المقام عليها مسجد

وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - قطعة أرض بمساحة (٣٤٥١ م^٢) لصالح الطائفة الأرثوذكسية المقام عليها

كنيسة ومبنى خدمات ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها

بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



القائم باعمال
مدير عام املاك محافظة القاهرة

مدير الادارة الهندسية



رئيس القسم
الهندسي

مهندس القسم
محمود الحامد



مؤدود بلده الأول

٢-٢
١٦٧٧



القائم باعداد
مدير عام اشغال محافظة القاهرة

مدير الادارة الهندسية

رئيس القسم

مهندس القسم



موره طيفه الأعمال

٢-٢
١٦٧٧٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٦٤١ م^٢) كائنة بمنطقة ميدان الجمهورية بجوار محطة مياه الحزب - مركز الخارجة - محافظة الوادى الجديد بالمجان لصالح القوات المسلحة لإقامة مقر لجهاز الخدمات العامة للقوات المسلحة عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم التنفيذ خلال ثلاث سنوات من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



كروكي يوضح قطعة الارض بجوار محطة مياه الحزب بمنطقة ميدان الجمهورية لصالح القوات المسلحة جهاز الخدمات العامة ق م ادارة مشروع المنطقة الجنوبيها جمالي مساحة ١١٤,٠٨٠ م^٢



١١٤,٠٨٠ م^٢

مجموعات المسطحات

جدول الاحداثيات

Point	Easting	Northing
P1	500278.265	306422.619
P2	500278.246	306386.619
P3	500277.680	306371.793
P4	500243.114	306378.788
P5	500242.208	306411.698
P6	500242.308	306411.911
P7	500244.548	306420.178

جدول الاحداثيات

P	D	Easting	D	Northing
P1	30	49.122	25	27.18.686
P2	30	49.129	25	27.16.846
P3	30	48.46	25	27.17.01
P4	30	48.25	25	27.17.23
P5	30	47.905	25	27.16.311
P6	30	48.016	25	27.16.315
P7	30	47.988	25	27.16.583

ملحوظة
لا يتعدى كروكي لهذا الموقع قبل جدول التاريخ

مدير عام الادارة الهندسية
١٤٩٠ م
٢٠٢٣ م
اشرف محمد المرسي
ياسر محمود سيد

رئيس قسم التخطيط
١٤٩٠ م
٢٠٢٣ م
احمد محمد شايع

مهندس التخطيط العمراني
١٤٩٠ م
٢٠٢٣ م
سار محمد عبدالك

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٧٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٩٢م^٢) زمام قرية بيت
علام، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة جرجا - محافظة سوهاج بالمجان لصالح
مديرية الزراعة بالمحافظة لإقامة مجمع زراعى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة
بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



محافظة سوهاج
الوحدة المحلية لمركز ومدينة جرجا
"وحدة حياة كريمة"


(كروكى خاص بقطعة الارض المطلوب تخصيصها **لمجمع زراعى** بقرية بيت علام)

١٦٧٩٠ - ١٠٠٢٢

الحد البحرى / ارض فضاء املاك دولة



الحد الغربى / شارع



الحد الشرقى / ارض فضاء املاك دولة

الحد القبلى / ارض املاك دولة



- الحد القبلى / ارض املاك دولة

- الحد البحرى / ارض فضاء املاك دولة

- الحد الغربى / شارع

- الحد الشرقى / ارض فضاء املاك دولة

والمشروع مدرج ضمن الخطة القومية لتطوير وتنمية الريف المصرى ضمن المبادرة الرئاسية (حياة كريمة)



رئيس مركز ومدينة جرجا

عاطف احمد محمد

م / حياة كريمة

(Handwritten signature)

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٨٣٦٩ م^٢) زمام قرية
الخرطوم التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الخارجة - محافظة الوادى الجديد
بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة المقام عليها مدرسة الخرطوم
الابتدائية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣٠٣ م^٢) ضمن القطعة رقم (٤) بحوض ثابت نمرة (١٤) زمام قرية درين التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة نبروه - محافظة الدقهلية بإيجار شهرى مقداره ألف جنيه شهرياً لكامل المساحة (أقل من أجر المثل) ، لصالح الهيئة القومية للبريد لإقامة مكتب بريد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية
 رئاسة مركز ومدينة نبروه
 الإدارة الهندسية
 المجالس واللجان

السيد وكيل اول الوزارة السكرتير العام لمحافظة الدقهلية
(الإدارة العامة للمجالس واللجان)

ختية طيبة... بعد
 رقم ١٦٨١ لسنة ٢٠٢٣

مكتب بريد درين بمساحة ٢٠٢ متر
 شرقاً
 بيا، هـ، مرز صمى

بابى ملك
 البرهه
 ١٩٣

١٦١
 ١٩٠
 شارع محمد
 ١٩٠

١
 ٢
 ٣
 ٤

تبنى طريقه بغيره درين

الاحداثيات		النقطه
٣١,٠٩٤٥٨	٣١,٢٦٥٩٢	١
٣١,٠٩٤٧٧	٣١,٢٦٦٠٣	٢
٣١,٠٩٤٦٤	٣١,٢٦٦١٠	٣
٣١,٠٩٤٥٦	٣١,٢٦٦٠٥	٤

بهتمند
 رئيس مركز ومدينة نبروه
 بهتمند ابراهيم بسيونى

م/ المجالس واللجان

٢٠٢٣
 ١٦٨١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ السويس ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٧٤٠٠ م^٢) كائنة بنطاق
حى السويس - مدينة السويس - محافظة السويس بالمجان لصالح مجلس الدولة لإقامة
مقر لمجلس الدولة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ،
على أن يتم التنفيذ خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص
وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٣ قيراطاً و٧ أسهم) تقريباً تعادل (٢٤٠٧٧ م^٢) ضمن القطع أرقام (٣٥٠ و٣٥١ و٤٠٤ و٤٠٥ و١٧) بحوض دايير الناحية نمرة (٩) زمام قرية سروهيت التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة منوف- محافظة المنوفية بالمجان لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة لإقامة ملاعب ومبنى إدارى لمركز شباب سروهيت عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٦٠٦ م^٢) ضمن حوض أبو العز نمرة (١) بأرض مؤسسة اللحوم زمام قرية شها - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المنصورة - محافظة الدقهلية بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٢٤٠ م^٢) ضمن القطعة رقم (١٣٨) بحوض القبالة نمرة (٢) زمام قرية كفر حسان ناحية قرية ميت عساس التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سمنود - محافظة الغربية بالمجان لصالح وزارة الأوقاف لإقامة مسجد النور عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

(رسم كروكي يوضح الحدود والابعاد للموقع المراد انشاء مسجد النور عليه)

غرب

١٦٨٥ للمتر

السكة الحديد

مزلقان

السكة

الحديد

بحري

قبلي

الموقع

٢٦٠
متر
الرؤية
للمزلقان



مدخل القرية الفرعي المؤدي الي سكة العشرة

مدخل

القرية الرئيسي

شرق

استاذ العمدة
المسجد
١٢ حيلفة البلديات

سكرتير العمدة

١٢ الاملا

بلاد لامة

٢٦٠
١٦٨٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٢٢١٩ م^٢) زمام قرية
القباب الصغرى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة دكرنس محافظة الدقهلية بالمجان
لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة ، لإقامة مدرسة أولجا مطر بقرية القباب
الصغرى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية
رئاسة مركز ومدينة دكرنس
الإدارة الهندسية - أملاك الدولة

رسم كروكي
الموقع المقترح تخصيصه لإقامة مدرسة أولجا مطر

١٦٨٦ م^٢



بمقتضى قرار
مجلس الوزراء
الرقم ١١
تاريخ ١٥



مدير الإدارة الهندسية

مدير أملاك الدولة

اتجاه الشمال



١٦٨٦

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعتى أرض من أملاك الدولة الخاصة ناحية شارع الحرير بمنطقة منشية جمال عبد الناصر بحى حلوان بمحافظة القاهرة كحق انتفاع بدون مقابل لإقامة بعض المشروعات عليها ؛
وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل مساحة قطعة الأرض المخصصة لصالح مديرية الشباب والرياضة بمحافظة القاهرة لإقامة مركز شباب عليها بالبند (٢) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٥٣ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، لتكون (٢م ١٩٠٠) بدلاً من (٢م ١٨٣٢, ٤٩) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق.

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



جزء من الخريطة الساحية رقم ك ٢٤
 الموقع العام لقطعتي الارض الكائنتين بجوار شركة الحرير بشارع الحرير امام منشية جمال عبد الناصر بحلوان
 والمطلوب تخصيصهما كالاتي

- مدرسة حكومية بمساحة ٢٤٠٠٠ تقريباً لصالح هيئة الابنية التعليمية
- مركز شباب بمساحة ٢١٩٠٠ تقريباً لصالح مديرية الشباب والرياضة



الحدود و الابعاد طبقاً للكروكي العرفي بكتاب
 الادارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية
 والوارد للادارة برقم ١٣٣ بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢
 المسطح تحت العجز والزيادة والمعبرة بالطبيعة
 مع مراعاة خطوط التنظيم المعتمدة
 و الاستخدام المعتمد

مدرسة قاشة
 شارع الحرير
 سونه حلوان
 وزارة الترميم
 مقابر
 عرب الراسد

قام باعداد الرسم
 المكتب الفني للادارة الهندسية
 مهندس رئيس المكتب الفني
 مهندس القسم
 مدير الادارة الهندسية
 رئيس القسم
 المختص
 عمارة

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٣٤٥ م^٢) ضمن حوض البطل زمام قرية أولاد شلول التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة سوهاج - محافظة سوهاج بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة رسمية للغات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

الدعوة لانتخابات مركز ومدينة مسطاج
الإدارة الهندسية
تخطيط عمراني

أرجو كرمي المساهمة المتوافقة عليك من وزارة الدفاع
محافظة مسطاج لجان حكومية خاصة اولاد شلون / ابدال الكباشية .
٢٠٢٣ ل ١٦٨٨



الموقع لاصد باللون الاحمر هي المساحة المراد تخصيصها لجان حكومية
خاصة اولاد شلون بالحدود والاقطار الآتية :-
الحد الغربي :- شارع ٥ متر بطول ٣١٨ ، الحد الشمالي :- بقية ملك الدولة بطول ٢١٥
الحد الشرقي :- طريقه مسطاج - المشاه بطول ٣٠ ، الحد الجنوبي :- ملك الاقمار بطول ١٣٠.٤
تخطيطه انظر الى

٢٠٢٣
١٦٨٨

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٩٧٧٩م^٢) كائنة بتقاطع شارع فكرى مع شارع حسنى بمنطقة مساكن المحطة بعزبة غالى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة ميت غمر - محافظة الدقهلية بإيجار اسمى مقداره جنيه واحد للمتر المربع سنوياً لصالح مديرية التضامن الاجتماعى بالمحافظة ، لإقامة مجمع خدمى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية
رئاسة مركز ومدينة ميت غمر
الإدارة الهندسية - أملاك الدولة

رسم كروكي الموقع المقترح
لإقامة مجمع خدמי لصالح مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية

١٦٨٩ لـ ١٥٢



اتجاه الشمال



مدير الإدارة الهندسية
١٠٤٤
١٠٤٠
١٣

مدير أملاك الدولة
١٦

١٦٨٩

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٠١٢٠ م^٢) زمام قرية أولاد أبو بكر ناحية قرية أولاد يحيى بحرى ، التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة دار السلام - محافظة سوهاج بإبجار اسمى مقداره ثلاثة جنيهاً للمتر المربع سنوياً لمدة ثلاثين سنة لصالح الهيئة القومية للبريد لإقامة مكتب بريد عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

١٦٩٠
٢٠٢٣

كشف احداثيات بخصوص قطعة الارض المراد تخصيصها
لإقامة / انشاء مكتب بريد اولاد ابوبكر / يحي بحري - مركز دار السلام - محافظة سوهاج.



محافظة سوهاج
إدارة الأملاك
إحداثيات الأرض المراد تخصيصها

Y	X
٢٦° ١٩' ٤٣,٥٤٦" N	٣١° ٥٩' ١,٤٨٦" E
٢٦° ١٩' ٤٣,٨٥٢" N	٣١° ٥٩' ١,٦٦٦" E
٢٦° ١٩' ٤٣,٧٢٧" N	٣١° ٥٩' ٢,٠٢٢" E
٢٦° ١٩' ٤٣,٣٩٢" N	٣١° ٥٩' ١,٨٥٣" E

المساحة الاجمالية = ١٢٠ م



قضاء املاك دولة بطول ١٠ م

شارع بطول ١٢ م

طريق مرصوف بطول ١٢ م

شارع دولة بطول ١٠ م

الموقع



الحد البحري / قضاء املاك دولة بطول ١٠ م
الحد القبلي / شارع املاك دولة بطول ١٠ م
الحد الشرقي / طريق مرصوف بطول ١٢ م
الحد الغربي / شارع بطول ١٢ م

مدبر الاملاك
مدبر الاملاك



رئيس اللجنة المحلية لمركز ومدينة دار السلام
محمد امين محمد فقير

٢٠٢
١٦٩٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعنا الأرض المبيتان فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية

خاصة بمدينة بئر العبد - محافظة شمال سيناء ، بالمجان لصالح الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحى للغرض المبين قرين كل منهما وهما :

١ - قطعة أرض بمساحة (٩٢, ١٨١٩ م^٢) وسط مدينة بئر العبد لإقامة محطة

رفع صرف صحى رقم (١) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز

لها بالحرف (أ) .

٢ - قطعة أرض بمساحة (٤٦ , ٦٥٠م^٢) غرب حى الغزلان لإقامة محطة رفع صرف صحى رقم (٤) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



صورة الكروكية لإحداثياتها عند التناول
المطابق لأبواب الأميرية


محافظة شمال سيناء
مجلس مدينة بنز العبد
الادارة الهندسيه
قسم المشروعات

(٢)


القطعة (٢)

كروكي واحداثيات موقع قطعة الارض المراد تخصيصها لإنشاء محطة رفع فرعية رقم ١ لزوم مشروع الصرف الصحي لمدينة بنز العبد بحى وسط المدينة الشرقى بمدينة بنز العبد - شمال سيناء
بمساحه إجماليه ٤٠×٤٥,٤٩٨م - ٢م١٨١٩,٩٢ مكالاتى :-

١٧٩١ رقم القعة ٠٠٤



Longitude X	Latitude Y	موقع الركن في الخريطة
٣٣.٠٢.٨٦٦	٣١.٠١٩١٤١	(١)
٣٣.٠٢.٩٦٤	٣١.٠١٨٧٩٠	(٢)
٣٣.٠٢.٥٠٠	٣١.٠١٨٧٠٠	(٣)
٣٣.٠٢.٤٠٢	٣١.٠١٩٠٥١	(٤)



٥٥٥١٦٩

١٧٩١

مدير الادارة الهندسيه

٥٥٥١٦٩
١٧٩١

قسم المشروعات

٥٥٥١٦٩
١٧٩١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٦) قيراطاً تقريباً تعادل (٢٨٠٠ م^٢) ضمن القطعة رقم (٦٦) بحوض غيط الشيخ - زمام قرية كفر بنى عثمان - ناحية قرية قمن التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الواسطى - محافظة بنى سويف بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة تعليم أساسى تشمل (رياض أطفال - ابتدائى - إعدادى) عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة بنى سويف
الوحدة المحلية لقرية قمن العروس
قسم التنظيم

رسم كروكي

رسم كروكي لقطعة ارض املاك دولة بحوض غيط الشيخ ضمن القطعة ٦٦ زمام كثر بنى عثمان
مساحة ١٦ فيراط وذلك لاقامة مدرسة تعليم اساسي عليها .
والمحدد بالحدود الآتية :-
الحد البحري / شارع بعرض ٦ متر
الحد الشرقي / قطعة املاك دولة
الحد الغربي / مدرسة الفصل الواحد املاك دولة
الحد القبلي / قطعة املاك اهالي

بحري

شارع بعرض ٦ متر

مدرسة الفصل الواحد	<p style="text-align: center;">القطعة المراد اقامة مدرسة تعليم اساسي عليها مساحتها ١٦ فيراط</p>	باقي القطعة املاك دولة
--------------------------	---	---------------------------------

شرق

قطعة ارض املاك دولة

جنوب

غرب

مرسل لسيداتكم للعلم والاحاطة
وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام
سكم تير الوحدة
سار

التنظيم
المشروعات
عل سيد محمد

٢-٢
١٦٩٢




قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٩٩٩م^٢) زمام قرية القصر التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة - محافظة الوادى الجديد بالمجان لصالح مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم التنفيذ خلال ثلاث سنوات من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى

محافظه الوادي الجديد
مركزا ومدينة الداخلة
الوحدة المحلية لقرى القصر

رسم كروكي يوضح موقع ومساحة الارض المراد اقامة عليها وحدة صحية بقرية القصر بمساحة 2*3000

الاحداثيات :-

شرفيات		شماليات		القطعة	الترتيب
درجات	دقائق	درجات	دقائق		
28	54	12.99	25	05.34	1
28	54	12.70	25	03.41	2
28	54	10.93	25	03.71	3
28	54	11.23	25	05.64	4

شمال

١٦٩٤ لـ ٢٠٢٣

طريق الاسفلت

حرم طريق الاسفلت 50م



ارض فضاء دولة

 مدير المديرية الجهوية بالمرکز	 مدير الإدارة الهندسية بالمرکز	 التخطيط العمراني بمرکز الداخلة	 رئيس الوحدة المحلية لقرى القصر	 حماية لملك الدولة بالقصر
د/ ابراهيم حلفي عبد الله	د/ منصور شاذلي بكني	د/ سيد احمد حسن	د/ زينات عبد الفتاح حافظ	د/ احمد حامد عبد الله

١٦٩٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الغربية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٩٣٠م^٢) ضمن القطعة رقم (١٩) بحوض دايير الناحية نمرة (٥) زمام قرية خرسيت - ناحية قرية شوبر - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة طنطا - محافظة الغربية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

رسم كروكي موضع عليه قطعة أرض أملاك دولة
بحوض دابر الناحية نمره ٥ بقرية خرسيت
والجزء المستقطع من مدرسة خرسيت الثانوية
والمراد تخصيصها لصالح هيئة الأبنية التعطيمة
باجمالي مساحة ١٩٢٠ متر

س/٢٤١٦٩٤



رسم

س-٢
١٦٩٤



تم الاقرار
ب
١٦٩٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنوفية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٨ قراريط و ١٧ سهم) تقريباً تعادل (١٥٢٢م^٢) ضمن القطعة رقم (٤٧٣) من القطعة رقم (٣٥٤) أصلية بحوض السراج نمرة (٥١) - زمام قرية ميت خاقان - حى شرق شبين الكوم - مدينة شبين الكوم - محافظة المنوفية بالمجان ، لصالح هيئة قضايا الدولة ، لإقامة مقر للهيئة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

حى شرق شبين الكوم
قسم الاملاك

كروكي موقع الارض ملك الدولة المخصصة لصالح هيئة قضايا الدولة لإقامة مبنى إدارى بالمنوفية بمساحة
١٧ سم - ٨ فبراط بالقطعة رقم ٤٧٣ من القطعة رقم ٣٥٤ أصلية بحوض السراج ٥١/ زمام ميت خاقان

١٦٩٥ ل ٢٢

البحرى - أرض رى



القبلى - أرض أهالى

رئيس حى شرق شبين الكوم
عواطف طاحون



مدير الإدارة الهندسية

[Signature]

الاملاك

[Signature]

١٦٩٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطع الأراضى المبيّنة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية

خاصة بمدينة الشيخ زايد - محافظة شمال سيناء بالمجان ، لصالح الهيئة القومية

لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة المشروعات المبيّنة قرين كل منها وهى :

١ - قطعة أرض بمساحة (٢٤٠٠م^٢) بحى الزهور لإقامة محطة رفع صرف صحى فرعية

رقم (١) وفقاً للحدود والأبعاد المبيّنة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - قطعة أرض بمساحة (٢٤٠٠م^٢) بحى القواسمة لإقامة محطة رفع

صرف صحى فرعية رقم (٢) وفقاً للحدود والأبعاد المبيّنة بالرسم الكروكى المرفق

ويرمز لها بالحرف (ب) .

٣ - قطعة أرض بمساحة (٢٩٠٠م^٢) بحى الترايين لإقامة محطة رفع صرف صحى فرعية رقم (٣) ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (ج) .

٤ - قطعة أرض بمساحة (٢٩٠٠م^٢) بحى السبخة لإقامة محطة رفع صرف صحى فرعية رقم (٤) وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (د) .

٥ - قطعة أرض بمساحة (٢٢٤٠٠م^٢) بمركز ومدينة الشيخ زايد لإقامة محطة رفع صرف صحى رئيسية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ويرمز لها بالحرف (هـ) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى






(٥)

كروكي مواقع محطات الصرف الصحي بالشيخ زايد

محطة رئيسية رقم (٥)

محافظة شمال سيناء
 مجلس مدينة الشيخ زايد
 الإدارة الهندسية



نقطة	الارتفاع E	الارتفاع N	موقع النقطة
١	٤٥,٨١	٣٨,٦٦	شمال / غرب
٢	٤٨,١١	٣٨,٩٥	شمال / شمالي
٣	٤٨,٥١	٣٧,٦٤	جنوبي / شمالي
٤	٤٦,١٢	٣٧,٤٤	جنوبي / غرب

• الإبعاد للمساحة ٢٤٠ م × ١١٠ م

مهندس: د. طارق المومني والمهندس
 م. أحمد (١٩٨٤ م)
 مدير: ٥١٢ / مدينة الشيخ زايد

مهندس الإشراف الهندسي
 مهندس: د. زهير محمد حسن
 مدير: ١١١١ / مدينة الشيخ زايد

مهندس: د. محمد عبد الله حسن
 مدير: ١١١١ / مدينة الشيخ زايد

١٦٥٤١

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٩٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٧١ بجعل وزارة الحربية هى الجهة الإدارية المختصة بالنسبة إلى جمعية المحاربين القداماء وضحايا الحرب وفروعها بجمهورية مصر العربية وبمنح وزير الحربية الاختصاصات المخولة لوزير الشؤون الاجتماعية فى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وذلك بالنسبة للجمعية المذكورة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣١٠٣ م^٢) ضمن حوض الجنينة نمرة (٢٥) ناحية جديدة ، تقسيم أحلام الخولى - حى شرق المنصورة - مدينة المنصورة - محافظة الدقهلية بالمجان لصالح جمعية المحاربين القداماء وضحايا الحرب لإقامة مقر للجمعية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى قرار محافظ المنيا رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٩ بتخصيص مساحة (٢٤٠٠م^٢) بحوض السوق نمرة (٢٧) ضمن القطعة رقم (٤) بالمجان لصالح قطاع الأحوال

المدنية بوزارة الداخلية لإقامة مجمع للأحوال المدنية عليها ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٤٣, ٣٣٩٣م^٢) كائنة

بأرض المواقف بشوارع الشوانى داخل الحيز العمرانى لمدينة مغاغة - محافظة المنيا

بالمجان لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى - لإقامة عمارات

إسكان اجتماعى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يلغى قرار محافظ المنيا رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
المطابىء الأثيرية



٤١,٢٠
 شارع البونديطه
 بطول ٢٨ م



١٦٩٨

الأستاذ
 مصطفى الدين

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٩٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢م٦٤٥٥) كائنة بشارع العاشر من رمضان - مدينة القصير - محافظة البحر الأحمر بالمجان لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالبحر الأحمر ، لإقامة محطة تحلية مياه بطاقة (٢٠) ألف م^٣/ يوم عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٩٦, ٧٠١ م^٢) تبرع المواطن/ أحمد عبد الخالق محمد حسين ، ضمن القطعة رقم (٥) بحوض أبو سنندل الغربى نمرة (٤٦) زمام قرية العليقات التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة قوص - محافظة قنا بالمجان ، لصالح مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة، لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور/ مصطفى كمال مبولى

١٧٠٠ الم ٢٠٢٣

محافظة قنا
الوحدة المحلية لقرية حجازة قبلي


التنظيم

رسم كروكي لقطعة الارض المتبرع بها المواطن / احمد
عبد الخالق محمد والمراد انشاء وحدة صحية عليها
بذبح معوض قرية العليقات على مساحة ٧٠١,٩٦ م
زراعة المتبرع



الشهود

- ١- احمد سيد بيال
- ٢- [Signature]
- ٣- [Signature]
- ٤- [Signature]
- ٥- [Signature]
- ٦- [Signature]
- ٧- [Signature]
- ٨- [Signature]



٢٠٢٣
١٧٠٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٠٥١ م^٢) زمام قرية
أبرق - مدينة الشلاتين - محافظة البحر الأحمر بالمجان لصالح مديرية الشؤون
الصحية بالمحافظة ، لإقامة وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم
الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ


(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة البحر الأحمر
الوحدة المحلية لمدينة الشلاتين
الإدارة الهندسية

كروكي للنشر في الجريدة الرسمية ر/ ١٧٠١ لسنة ٢٠٢٣.



المقترح تخصيصها لصالح / المصلحة السنوية لجمعية البحر الأحمر
الغرض من التخصيص / مسكن / مشروع / ١٠٠ متر وطول عرض
المنطقة: عرض ١٠٠ متر

وحدودها: الحد الجبلي / ٣٠ متر وخط طول ٣٠
الحد الغربي / ٣٠ متر وخط طول ٣٠
الحد الشرقي / ٣٠ متر وخط طول ٣٠

الإحداثيات كالتالي:

NO	N	E	NO	N	E
①	23.418955	34.801836	③	23.418591	34.802056
②	23.418640	34.801763	④	23.418898	34.802119

وكيل الوزارة
التوقيع /
رئيس هيئة الملاكين
بمعد...

النواء / عمرو حنفي
محافظة البحر الأحمر
١١٤٤

الإدارة الهندسية
١٠٤
م / محمد احمد راوي

إدارة الأسلاك
١٠٤
م / حربي محمود



١٧٠١

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٩٩١ م^٢) كائنة بالشارع الرئيسى لمدينة الشلاتين - محافظة البحر الأحمر بالمجان لصالح المديرية المالية لمحافظة البحر الأحمر - لإقامة مقر ومركز تدريب للمديرية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٣ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٩٤ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض
من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٥٧٥ م^٢) بحوض كاشف البحرى نمرة ٣١ (أرض
المقلب سابقاً) ببندر مدينة ملوى بمحافظة المنيا بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية
التعليمية لإقامة مدرسة الأمل للضعاف السمع ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل غرض التخصيص الوارد بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٩٤ لسنة ٢٠١٧
المشار إليه ، ليكون لإقامة «مدرسة تعليم أساسى» بدلاً من «مدرسة الأمل للضعاف السمع» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٤ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٢٠م^٢) ضمن القطعة رقم (٤٠) بحوض داير الناحية نمرة (١٨) زمام قرية الصفا - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة تمى الأمديد - محافظة الدقهلية بإيجار اسمى مقداره خمسة جنيهاً للمتر المربع سنوياً لصالح مديرية التضامن الاجتماعى بالمحافظة لإقامة وحدة شؤون اجتماعية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة الدقهلية
رئاسة مركز ومدينة تسمى الأمد يد
الوحدة المحلية بالبيضاء
القسم الهندسي (الأماك)

١٧٠٤ لسنة ٢٠٢٣

رسم كروكي للموقع المختار لإقامة وحدة شئون اجتماعية لقرية الصفا ومركز تسمى الأمد يد

تم (مدرسة الفصل الواحد)
(فضاء أملاك درلة)



شارع تخطيطي ٦ متر

يعتمد

رئيس الوحدة المحلية بالبيضاء



رئيس القسم الهندسي

د. محمد

الأماك

د. محمد



١ ٢-٢
١٧٠٤

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٥ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ أسوان ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٧٨ , ٦٩٩٩ م^٢) زمام قرية
أبو سمبل التهجير التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة نصر النوبة - محافظة أسوان
بالمجان لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة أبو سمبل التهجير
الرسمية للغات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبيّنة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

محافظة أسوان
الوحدة المحلية لقرى أبوسنبل
الاملاك

رسم كروكي يوضح مقترح إنشاء مدرسة أبوسنبل شرق الرسمية للغات
بمساحة (٢م ٦٩٩٧.٨٧) ستة آلاف وتسعمائة وسبعة وتسعون وسبعة وثمانون من مائة
كما هو موضح بالرسم المظلل

الحدود :
الحد البحري : شارع ٦٩.٩٧٨٧ م
الحد القبلي : فضاء ٦٩.٩٧٨٧ م
الحد الشرقي : شارع ١٠٠ م
الحد الغربي : شارع ١٠٠ م
المساحة الكلية للمدرسة : ٢م ٦٩٩٧.٨٧

٢٠٥ ل٢٠٢

برعة وادي الطفرة
طريق اسطنى

موقع المقترح لإنشاء مدرسة
أبوسنبل شرق الرسمية للغات

١٠٠ م

٤٠ م

١٥٠ م

٦٩.٩٧٨٧ م

طريق اسطنى داخل القرية

مدرسة ابوسنبل التجارية

محافظة أسوان
مجلس الوحدة المحلية
٢٠٢٣

رئيس القسم
٢٠٢٣

المختص
٢٠٢٣

١٧٠٥

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٦ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ قنا ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٢٦٩م^٢) تبرع المواطنين/
عمران محمود وهب الله وممدوح السيد محمود وهب الله) زمام نجع العاقولة ، ناحية
قرية الشاورية - التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة نجع حمادى - محافظة قنا
بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لاستخدامها فى إحلال وتجديد مدرسة
الشهيد سيف النصر الابتدائية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبولى



٢-٥
١٧-٦

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٧ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنوفية ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (١٤٠٧ م^٢) ضمن القطعة
رقم (٣٢) بحوض الجزيرة نمرة (١٣) فصل أول - زمام قرية مؤنسة - التابعة للوحدة
المحلية لمركز ومدينة أشمون - محافظة المنوفية بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية
التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم
الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥١ ، ٣٢ ، ٤٥٠ م^٢) كائنة غرب المدينة الصناعية جنوب شرق مدينة بئر العبد - محافظة شمال سيناء بالمجان لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة معالجة للصرف الصحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٠٩ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٥٥ , ٢٠٠٠٢ م^٢) كائنة بمنطقة عاطف السادات - خلف مدرسة حسين جسر الابتدائية - مدينة العريش - محافظة شمال سيناء بالمجان لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة إعدادية للبنات عليها وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٧/٤ - ٢٠٢٣/٢٥٠٠١



صورة الكترونية لأصلها عند التأويل